



الموارد البشرية  
والتنمية الاجتماعية

1

136241 : صادر

1442 / 07 / 19 : 2011

العرفة لـ ابن الأعرابي

7048579037522186

إن وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية،  
بناءً على الصلاحيات المنوحة له نظاماً،

وبعد الاطلاع على أحكام المادة الحادية عشرة مكرر من نظام العمل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٥١) وتاريخ ١٤٢٦/٨/٢٣، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (٢٤) وتاريخ ١٤٣٤/٥/١٢، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (١) وتاريخ ١٤٣٥/١/٢٢، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (٤٦) وتاريخ ١٤٣٦/٦/٥، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (١٤) وتاريخ ١٤٤٠/٢/٢٢، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (١٣٤) وتاريخ ١٤٤٠/١١/٢٧، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (٥) وتاريخ ١٤٤٢/١٧، وبعد الاطلاع على اللائحة التنفيذية لنظام العمل الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٧٠٢٧٢) وتاريخ ١٤٤٠/٤/١١، المعدلة بالقرار الوزاري رقم ٥٤٩٠٨ وتاريخ ١٤٤١/٣/١٦، المعدلة بالقرار الوزاري رقم (١٤٢٩٠٦) وتاريخ ١٤٤١/٨/١٣، المعدلة بالقرار الوزاري رقم (١٤٦٤٨١) وتاريخ ١٤٤١/٩/٧، المعدلة بالقرار الوزاري رقم (٣٤٨٥) وتاريخ ١٤٤٢/١٧،

یقرر ما یلى:

أولاً: يعتمد تعديل الملحق الرابع من اللائحة التنفيذية لنظام العمل (قواعد ممارسة نشاط الاستقدام وتقديم الخدمات العمالية) ليكون وفقاً للصيغة المرفقة بهذا القرار.

ثانياً: تعطى الشركات المرخص لها حالياً مهلة انتقالية حتى تاريخ ٢٠٢٢/٣/١ لتوسيق أوضاعهم مع أحكام هذه القواعد.  
ثالثاً: استثناء من أحكام المادة التاسعة في القواعد، تعطى مكاتب الاستقدام الراغبة في تعديل الكيان النظامي إلى شركة استقدام صغيرة للعمالة المنزلية مهلة انتقالية حتى تاريخ ٢٠٢١/١٢/٣١ يمكّن من خلالها تعديل فئة المكتب إلى شركة استقدام مع رفع رأس المال المحدد إلى مليوني ريال، على أن تلتزم الشركة برفع رأس المال المحدد إلى مليونين ونصف قبل تاريخ ٢٠٢٢/٣/٣١، وتلتزم باستيفاء كامل رأس المال المحدد في القواعد قبل تاريخ ٢٠٢٣/٣/٣١.

رائعاً: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وفي موقع الوزارة الإلكتروني ويعمل به من تاريخ نشره.

**خامساً:** على نائب الوزير للعمل اتخاذ ما يلزم لتنفيذ هذا القرار.

## هذا المورد البشرية والتنمية الاجتماعية

م. أحمد بن سليمان الراححي

قرار وزاری رقم (.....) وتاریخ.. /.../....هـ

إن وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية،  
بناءً على الصلاحيات المنوحة له نظاماً،

وبعد الاطلاع على أحكام المادة الحادية عشرة مكرر من نظام العمل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٥١) وتاريخ ١٤٢٦/٨/٢٣، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (٢٤) وتاريخ ١٤٣٤/٥/١٢، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (١) وتاريخ ١٤٣٥/١/٢٢، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (٤٦) وتاريخ ١٤٣٦/٦/٥، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (١٤) وتاريخ ١٤٤٠/٢/٢٢، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (١٣٤) وتاريخ ١٤٤٠/١١/٢٧، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (٥) وتاريخ ١٤٤٢/١/٧، وبعد الاطلاع على اللائحة التنفيذية لنظام العمل الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٧٠٢٧٣) وتاريخ ١٤٤٠/٤/١١، المعدلة بالقرار الوزاري رقم ٥٤٩٠٨ وتاريخ ١٤٤١/٢/١٦، المعدلة بالقرار الوزاري رقم (١٤٢٩٠٦) وتاريخ ١٤٤١/٨/١٣، المعدلة بالقرار الوزاري رقم (١٤٦٤٨١) وتاريخ ١٤٤١/٩/٧، المعدلة بالقرار الوزاري رقم (٣٤٨٥) وتاريخ ١٤٤٢/١/٧.

یقرو ما یلى:

أولاً: يعتمد تعديل الملحق الرابع من اللائحة التنفيذية لنظام العمل (قواعد ممارسة نشاط الاستقدام وتقديم الخدمات العمالية) ليكون وفقاً للصيغة المرفقة بهذا القرار.

ثانيًا: تعطى الشركات المرخص لها حالياً مهلة انتقالية حتى تاريخ ٢٠٢٢/٣/١ لتوسيق أوضاعهم مع أحكام هذه القواعد.  
ثالثًا: استثناء من أحكام المادة التاسعة في القواعد، تعطى مكاتب الاستقدام الراغبة في تعديل الكيان النظامي إلى شركة استقدام صغيرة للعمال المنزلي مهلة انتقالية حتى تاريخ ٢٠٢١/١٢/٣١ يمكن من خلالها تعديل هيئة المكتب إلى شركة استقدام مع رفع رأس المال المحدد إلى مليوني ريال، على أن تلتزم الشركة برفع رأس المال المحدد إلى مليونين ونصف قبل تاريخ ٢٠٢٢/٣/٣١، وتلتزم باستيفاء كامل رأس المال المحدد في القواعد قبل تاريخ ٢٠٢٢/٣/٣١.

رابعاً: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وفي موقع الوزارة الإلكتروني ويعمل به من تاريخ نشره.

خامساً: على نائب الوزير للعمل اتخاذ ما يلزم لتنفيذ هذا القرار.

والله الموفق

وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

م. أحمد بن سليمان الراجحي

العمر ١٤٤٢/٧/١٧

ص / المكتبة

ص/ وكالة الوزارة للشئون العمالية والوكالة المساعدة لشؤون الاستقدام

ص/ للمشرف العام التنفيذي لدعم الفروع

ص/لدرا، فروع الوزارة بالمناطق

ص / للمركز الإعلامي والإدارة العامة للتواصل المؤسسي

ص/ للإدارة العامة للإشراف على م